

جمعية أثر لخدمة الأوقاف

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٩٨٤)

منطقة مكة المكرمة - المملكة العربية السعودية

القوائم المالية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م

وتقرير مراجع الحسابات المستقل

الصفحة	الفهرس
١ - ٢	تقرير مراجع الحسابات المستقل
٣	قائمة المركز المالي
٤	قائمة الأنشطة
٥	قائمة التدفقات النقدية
٦ - ١٦	الإيضاحات حول القوائم المالية

تقرير المراجع المستقل

المحترمين

أصحاب الفضيلة والسعادة / أعضاء الجمعية العمومية
جمعية اثر لخدمة الاوقاف
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

الرأي المطلق:

لقد راجعنا القوائم المالية لجمعية اثر لخدمة الاوقاف - مسجلة بالمركز الوطني للقطاع الغير ربحي برقم (١٩٨٤) - والتي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م وقائمة الأنشطة وقائمة التدفقات النقدية للسنة المالية المنتهية بذلك التاريخ والإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية الهامة.

في رأينا، أن القوائم المالية المرفقة تظهر بعدل من كافة النواحي الجوهرية، المركز المالي للجمعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م، وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية عن السنة المالية المنتهية بذلك التاريخ وفقا لمعيار المنشآت الغير هادفة للربح الصادر من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبالإضافة الى متطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية والملائمة لظروف نشاط الجمعية.

أساس الرأي المطلق:

تمت مراجعتنا وفقا للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. إن مسؤوليتنا بموجب تلك المعايير تم توضيحها في قسم مسؤوليات المراجع حول مراجعة القوائم المالية في تقريرنا. إننا مستقلون عن الجمعية وفقا لقواعد سلوك وأداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذات الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية، كما أننا التزمنا بمسؤوليتنا الأخلاقية الأخرى وفقا لتلك القواعد. باعتقادنا أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا المطلق.

مسؤوليات الإدارة حول القوائم المالية:

إن الإدارة مسؤولة عن إعداد القوائم المالية، وعرضها بشكل عادل وفقا لمعايير المحاسبة المتعارف عليها في المملكة العربية السعودية وعن الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية لإعداد قوائم مالية خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ.

عند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة مسؤولة عن تقويم مقدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقا لمبدأ الاستمرارية والإفصاح حسبما هو ملائم، عن الأمور ذات العلاقة بمبدأ الاستمرارية، وتطبيق مبدأ الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لتصفية الجمعية أو إيقاف عملياتها، أو ليس هناك خيار ملائم بخلاف ذلك. إن الإدارة مسؤولة عن الإشراف على عملية إعداد التقرير المالية في الجمعية.

مسؤوليات المراجع حول القوائم المالية:

تتمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. إن التأكيد المعقول هو مستوى عال من التأكيد، إلا أنه ليس ضماناً على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن تحريف جوهري موجود. يمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتعد جوهرياً، بمفردها أو في مجموعها، إذا كان بشكل معقول يمكن توقع أنها ستؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون بناءً على هذه القوائم المالية.

وكجزء من المراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. كما نقوم بـ :

- تحديد مخاطر التحريفات الجوهري في القوائم المالية وتقديرها سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة استجابةً لتلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية وملئمة لتوفير أساس لإبداء رأينا. ويعد خطر عدم اكتشاف تحريف جوهري ناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو حذف متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز لإجراءات الرقابة الداخلية.
- الحصول على فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة، من أجل تصميم إجراءات مراجعة ملئمة وفقاً للظروف، وليس بغرض إبداء رأي حول فاعلية الرقابة الداخلية للجمعية.
- تقييم مدى ملئمة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
- استنتاج مدى ملئمة تطبيق الإدارة لمبدأ الاستمرارية في المحاسبة، واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، فيما إذا كان هناك عدم تأكد جوهري يتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول قدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية. وإذا ما تبين لنا وجود عدم تأكد جوهري، يتعين علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية، عندها يتم تعديل رأينا. تستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا حول المراجعة. ومع ذلك، فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى توقف الجمعية عن الاستمرار في أعمالها كمنشأة مستمرة.
- تقييم العرض العام، وهيكل ومحتوى القوائم المالية، بما في ذلك الإفصاحات، وفيما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.

نقوم بإبلاغ إدارة جمعية أثر لخدمة الاوقاف - من بين أمور أخرى - بالنطاق والتوقيت المخطط للمراجعة والنتائج الهامة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور هامة في الرقابة الداخلية تم اكتشافها خلال مراجعتنا.

عن الرويس وشركاؤه

محاسبون ومراجعون قانونيون



خالد سلطان الرويس
ترخيص رقم (٣٦٠)

الرياض : ٢٠ رمضان ١٤٤٦ هـ

الموافق : ٢٠ مارس ٢٠٢٥ م



٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م	إيضاح	الأصول
			<u>الأصول المتداولة</u>
٨٤٩,٠٩٨	١,١٥٦,٥٣٦	(٤)	النقد وما في حكمه
٥٩,٤٧٢	١٥,٤٠٠	(٥)	أرصدة مدينة أخرى
٩٠٨,٥٧٠	١,١٧١,٩٣٦		مجموع الأصول المتداولة
			<u>الأصول غير المتداولة</u>
٢٥,٤٢٤	٣٦,١٢٣	(٦)	الممتلكات والآلات والمعدات - بالصافي
٢٥,٤٢٤	٣٦,١٢٣		مجموع الأصول غير المتداولة
٩٣٣,٩٩٤	١,٢٠٨,٠٥٩		إجمالي الأصول
			<u>الالتزامات وصافي الأصول</u>
			<u>الالتزامات المتداولة</u>
٤,٩٥٠	-		مصروفات مستحقة
٤,٩٥٠	-		مجموع الالتزامات المتداولة
			<u>الالتزامات غير المتداولة</u>
٢,٥٠٠	٢,٥٠٠	(٧)	مخصص مكافأة نهاية الخدمة
٢,٥٠٠	٢,٥٠٠		مجموع الالتزامات غير المتداولة
٧,٤٥٠	٢,٥٠٠		إجمالي الالتزامات
			<u>صافي الأصول</u>
٧٠٥,٥٠٢	١,١٣٠,٩٥٣		صافي الأصول غير المقيدة
٢٢١,٠٤٢	٧٤,٦٠٦	(١٣)	صافي الأصول المقيدة
٩٢٦,٥٤٤	١,٢٠٥,٥٥٩		مجموع صافي الأصول
٩٣٣,٩٩٤	١,٢٠٨,٠٥٩		إجمالي الالتزامات وصافي الأصول

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١٤) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

قائمة الأنشطة

عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م (المبالغ بالريالات السعودية)

إيض	غير مقيدة	مقيدة	اجمالي ٢٠٢٤ م	اجمالي ٢٠٢٣ م
الإيرادات				
التبرعات النقدية العامة	٦٢٩,٨٣١	-	٦٢٩,٨٣١	٥٦٠,٢١٦
التبرعات النقدية المقيدة	(٨)	-	٢٣٥,٠٠٠	١٠٠,٠٠٠
اشتراكات الأعضاء	٤١٠٠	-	٤١٠٠	٣,٣٠٠
رسوم خدمات التأسيس والاستشارات الوقفية	٧,٢٥٠	-	٧,٢٥٠	-
رسوم خدمة الاستشارات الوقفية	٥٠٠	-	٥٠٠	-
تبرعات الخدمات التطوعية	-	٤٢,٠٠٠	٤٢,٠٠٠	-
صافي الأصول المحررة من القيود				
إعادة التصنيف لتحقيق قيد الاستخدام	٤٢٣,٤٣٦	(٤٢٣,٤٣٦)	-	-
إجمالي الإيرادات	١,٠٦٥,١١٧	(١٤٦,٤٣٦)	٩١٨,٦٨١	٦٦٣,٥١٦
المصروفات				
مصروفات الأنشطة	(٩)	-	٣٨٦,٦٥١	١٦٩,٥٩٣
مصروفات حملة علي النشاط	(١٠)	-	٤٧,٦٥٤	٧٤,٥١٥
مصروفات المنح الحكومي	-	-	-	٢٠,٥٩١
مصروفات الخدمات التطوعية	-	-	٤٢,٠٠٠	-
مصروفات الحوكمة	(١١)	-	١٩,٥٥٢	٣,٠٩٤
المصروفات العمومية والإدارية	(١٢)	-	١٤٢,٢٣٩	٤,٤٣٨
إهلاك الممتلكات والآلات والمعدات	(٦)	-	١,٥٧٠	٧,٧٢٨
إجمالي المصروفات	٦٣٩,٦٦٦	-	٦٣٩,٦٦٦	٢٧٩,٩٥٩
التغير في صافي الأصول	٤٢٥,٤٥١	(١٤٦,٤٣٦)	٢٧٩,٠١٥	٣٨٣,٥٥٧
صافي الأصول بداية السنة	٧٠٥,٥٠٢	٢٢١,٠٤٢	٩٢٦,٥٤٤	٥٤٢,٩٨٧
صافي الأصول نهاية السنة	١,١٣٠,٩٥٣	٧٤,٦٠٦	١,٢٠٥,٥٥٩	٩٢٦,٥٤٤

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١٤) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

قائمة التدفقات النقدية

عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م (المبالغ بالريالات السعودية)

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	
		<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية</u>
٣٨٣,٥٥٧	٢٧٩,٠١٥	التغير في صافي الأصول
٧,٧٢٨	١,٥٧٠	اهلاك الممتلكات والآلات والمعدات
٣٩١,٢٨٥	٢٨٠,٥٨٥	التغير في صافي الأصول بعد التسويات
		<u>التغيرات في الأصول والالتزامات المتداولة</u>
(٣٩,٤٤٨)	٤٤,٠٧٢	أرصدة مدينة أخرى
٤,٩٥٠	(٤,٩٥٠)	مصروفات مستحقة
٣٥٦,٧٨٧	٣١٩,٧٠٧	صافي النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية
		<u>التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية</u>
(٩,٨٥٧)	(١٢,٢٦٩)	إضافات الممتلكات والآلات والمعدات
(٩,٨٥٧)	(١٢,٢٦٩)	صافي النقد (المستخدم في) الأنشطة الاستثمارية
٣٤٦,٩٣٠	٣٠٧,٤٣٨	صافي التغير في رصيد النقدية خلال السنة
٥٠٢,١٦٨	٨٤٩,٠٩٨	النقدية وما في حكمها في بداية السنة
٨٤٩,٠٩٨	١,١٥٦,٥٣٦	النقدية وما في حكمها في نهاية السنة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (١٤) تمثل جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

(١) التكوين والنشاط :-

جمعية أثر لخدمة الأوقاف ، مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٩٨٤) بتاريخ ١٦/٠٣/١٤٤٢هـ الموافق في ٢٠/١١/٢٠٢٠م ، مركزها الرئيسي:- مكة المكرمة - المملكة العربية السعودية .

١.١ - أهداف الجمعية:

- التوعية بأهمية الوقف وأثره التنموي.
- تقديم الخدمات الوقفية بجميع مجالاتها.
- تقديم الاستشارات الوقفية.
- تطوير استدامة الكيانات الوقفية.
- تأهيل الكوادر في مجال الأوقاف تعليمياً وتدريباً.
- العناية بالواقفين والنظار.

٢.١ - السنة المالية :

تبدأ السنة ببداية شهر يناير من العام المالي ٢٠٢٤م وتنتهي بنهاية شهر ديسمبر من نفس العام المالي ٢٠٢٤م.

(٢) اسس اعداد القوائم المالية :

١-٢ المعايير المحاسبية المطبقة :

تم عرض وإعداد القوائم المالية طبقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت الغير هادفة للربح المطبقة في المملكة العربية السعودية ، ولمتطلبات الإثبات والقياس والافصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمدة في المملكة العربية السعودية فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح الصادرة عن الهيئة والاصدارات الاخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين الملائمة لظروف الجمعية .
و تم الافصاح عن اهم السياسات المحاسبية المتبعة من قبل الجمعية في ايضاح رقم(٣).

٢-٢ اسس القياس :

تم اعداد هذه القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية - ما لم يذكر غير ذلك - وباستخدام اساس الاستحقاق المحاسبي ومفهوم الاستمرارية .

٣-٢ العملة الوظيفية وعملة العرض :

يعتبر الريال السعودي العملة الوظيفية للجمعية وعملة العرض ، وتم تقريب المبالغ لأقرب ريال سعودي.

٤-٢ استخدام التقديرات :

إن إعداد القوائم المالية وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت صغيرة و متوسطة الحجم ، والتي يتطلب فيها استخدام التقديرات والافتراضات التي قد تؤثر على مبالغ الأصول والخصوم وإيضاحات الأصول والخصوم المحتملة في تاريخ القوائم المالية ، إضافة إلى الإيرادات والمصروفات المسجلة خلال تلك السنة وبالرغم من أن هذه التقديرات مبنية على أفضل المعلومات المتوفرة لدى الإدارة حول الأحداث والأنشطة إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن هذه التقديرات .

(٣) أهم السياسات المحاسبية المتبعة : (يتبع)

١-٣ النقدية وما في حكمها :

تتمثل النقدية وما في حكمها في أرصدة النقدية في الخزينة ، والحسابات الجارية ، و ودائع البنوك عالية السيولة و قصيرة الاجل اقل من ثلاثة اشهر و التأمينات المحتجرة (اذا كانت فترات الاستحقاق الاصلية اقل من ٣٠ يوماً) .

٢-٣ المدينون التجاريون :

تمثل حقوق الجمعية لدى الغير من عملاء الجمعية الناتجة عن عمليات البيع الآجلة ، و تظهر الذمم المدينة التجارية بالمبلغ الاصيلي للفاوترة ناقصا المخصص لقاء الديون المشكوك في تحصيلها ، يجنب مخصص الديون المشكوك في تحصيلها عندما يكون هناك دليل موضوعي على ان الجمعية لن تكون قادرة على تحصيل كافة المبالغ المستحقة وفقاً للشروط الاصلية للذمم المدينة ، و يتم تحميل المخصصات في قائمة الانشطة و تدرج ضمن المصروفات العمومية و الادارية ، عندما تكون الذمم غير قابلة للتحصيل يتم شطبها مقابل مخصص الديون المشكوك فيها وبعد انفاذ جميع الاجراءات القانونية اللازمة .

٣-٣ الممتلكات والآلات والمعدات :

تمثل ممتلكات والآلات ومعدات الجمعية والتي تم اقتنائها بهدف استخدامها في تسير عمليات وانشطة الجمعية وليس بغرض البيع . تقيد الممتلكات والآلات والمعدات بالتكلفة مضافا اليها كلفة المصاريف اللازمة لجعل الاصل الثابت جاهز للاستخدام ، و تظهر بالتكلفة ناقصا الاستهلاك المتراكم و اي انخفاض في القيمة ، تستهلك التكلفة ناقصا القيمة التقديرية المتبقية بطريقة القسط الثابت على مدى الاعمار الانتاجية المقدرة تتم مراجعة القيمة المتبقية و الاعمار الانتاجية و طرق الاستهلاك و يتم تعديلها مستقبلا ، اذا كان ذلك ملائما ، في حالة وجود دليل على وجود تغير هام منذ تاريخ احدث تقرير . تظهر المشروعات تحت التنفيذ بالتكلفة لحين اكتمال الانشاءات او التركيبات و تصبح جاهزة للاستخدام و عندئذ يتم تحويل تكلفة هذه الموجودات بالإضافة الى التكاليف المنسوبة مباشرة الى الانشاءات الى فئة الموجودات المعنية . لا يتم تحميل الاستهلاك على المشروعات تحت التنفيذ .

٤-٣ اصول الاوقاف :

يتم فصل الاصول الوقفية في مجموعة خاصة نظرا لخصوصية اصول الاوقاف الشرعية و التي تقضي باستخدام هذه الاصول في اغراض محددة سلفا تم اثباتها في صكوك الوقفية و التي ينبغي الالتزام بها بالإضافة الى ضرورة المحافظة على هذه الاصول الوقفية و العناية بها و استثمارها بما يحقق اهداف الواقف و يعود بالنفع على المستفيدين من عوائد و ايرادات هذه الاوقاف .

(٣) أهم السياسات المحاسبية المتبعة : (يتبع)

٣-٥ الدائنون التجاريون والمبالغ المستحقة الدفع و الدائنون الآخرون :

يتم اثبات الالتزامات لقاء المبالغ الواجب دفعها في المستقبل عن البضاعة او الخدمات المستلمة ، سواء قدمت ام لم تقدم بها فواتير من قبل الموردين . الذمم الدائنة التجارية هي عبارة عن التزامات بسداد قيمة البضائع او الخدمات التي يتم الحصول عليها في سياق العمل الاعتيادي من الموردين ، يتم تصنيف الذمم الدائنة التجارية كمطلوبات متداولة اذا كانت هذه الذمم مستحقة السداد خلال سنة واحدة او اقل، و الا يتم عرضها كمطلوبات غير متداولة ، و يتم اثبات الذمم الدائنة مبدئيا بسعر المعاملة .

٣-٦ عقود الإيجار:

يعتبر الترتيب التعاقدي ايجار (او ينطوي علي ايجار) اذا كان الوفاء به يتوقف على استخدام اصل او اصول محددة وينقل هذا الترتيب حق استخدام الاصل او الاصول حتي ولو لم ينص صراحة على ذلك الحق في هذا الترتيب التعاقدي . يصنف عقد الايجار عند تاريخ نشأه العقد كعقد ايجار تمويلي اذا كان ينقل كاهه المخاطر الجوهرية على الملكية الي الجمعية .

أ- الجمعية كمستأجر

اذا تم تصنيف عقد الايجار كعقد تمويلي يتم اثباته بالقيمة العادلة له في بداية عقد الايجار خلال الفترات اللاحقة يتم توزيع دفعات الايجار ما بين تخفيض التزامات عقود الايجار والأعباء المالية التي يتم اثباتها ضمن تكاليف الاقتراض بقائمه الانشطة للسنة . يتم استهلاك الموجودات المستأجرة على مدي العمر الانتاجي للأصل او عقد الايجار ايهما اقل . اذا تم تصنيف عقد الايجار عقد ايجار تشغيلي يتم اثبات الدفعات بموجب عقود الايجار التشغيلية كمصروف بقائمه الانشطة على اساس القسط الثابت على مدار فترة الايجار .

ب- الجمعية كمؤجر

يتم تصنيف كاهه العقود التي لا تقوم الجمعية بموجبها بتحويل كاهه المخاطر ومنافع ملكية الموجودات الجوهرية كعقود ايجارات تشغيلية ، يثبت دخل الايجار بقائمه الانشطة خلال الفترة التي يتم اكتسب فيها .

٣-٧ المخصصات:

يتم الاعتراف بالمخصص إذا ظهر نتيجة لأحداث سابقة أن لدى الجمعية التزام حالي قانوني أو تعاقدى يمكن تقدير مبلغه بشكل موثوق ومن المحتمل أن يتطلب تدفقات خارجة لمنافع اقتصادية لتسوية هذا الالتزام .

٣-٨ منافع الموظفين :

أ- منافع الموظفين قصيرة الاجل

يتم احتساب منافع الموظفين قصيرة الاجل كمصروفات عندما يتم تقديم الخدمات ذات الصلة . يتم الاعتراف بالالتزام المتعلق بالمبلغ المتوقع دفعه عندما يكون على الجمعية التزام نظامي او ضمني حالي لدفع هذه المبلغ مقابل الخدمات السابقة التي قدمها الموظف ويمكن تقدير هذا الالتزام بصورة موثقه .

ب- منافع الموظفين طويلة الاجل

لا تقوم الجمعية باحتساب مخصص تجاه الالتزام بموجب خطه مكافاة نهاية الخدمة الغير ممولة ويتم احتسابها وفقاً لمتطلبات نظام العمل السعودي او اللوائح الداخلية للجمعية على أساس الفترة التي أمضاها الموظف في خدمة الجمعية وذلك عند انتهاء خدمات الموظف .

(٣) أهم السياسات المحاسبية المتبعة : (يتبع)

٩-٣ ضريبة القيمة المضافة :

أ - تقوم الجمعية بتسجيل الضريبة على مشترياتها تمهيداً لاستردادها من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك حسب التعاميم الواردة بهذا الخصوص من وزارة الموارد البشرية و القرارات و الاجراءات ذات الصلة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك و ذلك حال قبولها كمنشأة قابلة للاسترداد بسبب النشاط.

ب - في حال وجود نشاط تجاري لدى الجمعية فتقوم الجمعية بالتسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك كمنشأة تجارية وتقدم اقراراتها بناء على ذلك.

١٠-٣ قائمة الأنشطة :

يتم عرض المعلومات عن الإيرادات و المصروفات على اساس وظيفي ، طبقاً للأنواع المختلفة من البرامج المقدمة ، و الأنشطة المساندة.

أ - الاعتراف بالإيرادات و التبرعات :- (يتبع)

تعد التبرعات تحويلات غير مشروطة لأصول ، سواء اكان ذلك في صورة نقدية ، او في صورة اصول اخرى الى جهة ما ، او تعد سدادا او اسقاطا لما عليها من التزامات ، من خلال عملية غير تبادلية تتم طوعا من قبل جهة اخرى . و يتم تصنيف التبرعات التي تتسلمها الجمعية من قبل المتبرعين الى تبرعات مقيدة و تبرعات غير مقيدة و تبرعات اوقاف طبقاً لطبيعة و شروط المتبرعين . يجب قياس التبرعات بالقيمة العادلة و يتم الاعتراف بالتبرعات عند توافر الشروط التالية :

عندما تتمتع الجمعية بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بأي شكل من أشكال التصرف بما يسمح لها تحديد كيفية الاستخدام في المستقبل .

- وأن تتوقع الجمعية الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة .

- وأن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية .

وبناء على الشروط المذكورة اعلاه ، تكون سياسة اثبات إيرادات مصادر التبرعات المختلفة كما يلي :-

التبرعات النقدية :

يتم قيد ما يُتلقى من تبرعات نقدية في الفترة التي تتسلم فيها الجمعية تلك التبرعات .

التبرعات العينية بغرض اعادة بيعها او توزيعها :

يتم قيد التبرعات العينية بالقيمة القابلة للتحقق في الفترة المحاسبية التي تم الاستلام فيها و عند تعذر الوصول الى القيمة القابلة للتحقق لتلك السلع فانه يجب تأجيل الاعتراف بتلك التبرعات الى حين بيعها .

التبرعات العينية - اصول بغرض استخدامها :

يتم الاعتراف بها كتبرعات بالقيمة العادلة في قائمة الأنشطة ، و ضمن مجموعات الاصول المناسبة في قائمة المركز المالي .

الخدمات التطوعية :

يتم إثبات ما تستقبله الجمعية من تبرعات في صورة خدمات تطوعية أو تجهيزات أو منافع أو مرافق ضمن التبرعات وذلك عند إمكانية قياسها بحيث تعكس القيمة المقدرة لتلك التبرعات ، القيمة العادلة لتلك الخدمات أو المنافع أو التجهيزات .

إيضاحات حول القوائم المالية

عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م

(٣) اهم السياسات المحاسبية المتبعة : (يتبع)

أ- الاعتراف بالإيرادات و التبرعات :- (يتمه)

التعهد بتقديم تبرع :

يتم الاعتراف بالتعهد بتقديم تبرع في القوائم المالية ، عند توافر دليل مقنع في صورة مستندات ، او اي وسائل ثبوتية اخرى يمكن التحقق من صحتها ، تؤكد وجود التعهد . و يعد الاتفاق ، الذي لا يشير بوضوح الى كونه يمثل تعهدا ؛ تعهدا غير مشروط بتقديم تبرع في حال اشتغال الاتفاق على نية غير مشروطة ، مشمولة النفاذ نظاما ، بتقديم تبرع .

المنح الحكومية :

تتسلم الجمعية منح حكومية من وزارة المراد البشرية و يتم الاعتراف بها وفقا لمسارات المنح التي تعتمدها الوزارة و الشروط المرتبطة بها .

الإيرادات التشغيلية الأخرى :

يتم الاعتراف بها عند تحققها من خلال تقديم خدمة او بيع سلعة وفقا للالتزامات المحددة مسبقاً بين الطرفين .

إيرادات التحويلات وإعادة التصنيف :

يمثل عملية المناقلة و التحويل بين الحسابات المقيدة و غير المقيدة نتيجة رفع القيود من قبل المتبرع ، او انقضاء القيد بمرور الوقت او استيفاء القيود من قبل الجمعية.

ب- المصروفات والمساعدات

مصروفات الأنشطة :

تتمثل مصروفات الأنشطة في المصروفات الناتجة عن مجهودات الجمعية في اداء وظيفتها الاجتماعية و التي تمثل النشاط الرئيسي للجمعية .

المساعدات النقدية :

تتمثل في مصروفات المساعدات النقدية المقدمة للمحتاجين و يتم تسجيلها فور سدادها لمستحقيها او استحقاقها .

مصروفات المنح الحكومية :

تمثل مصروفات البرامج و الأنشطة الممولة و المدعومة من المنح الحكومية التي تعتمدها وزارة الموارد البشرية .

مصروفات جمع الاموال :

مصروفات التسويق و تنمية الموارد المالية و جمع التبرعات بشكل مباشر او يتم تحميلها باتباع اسس تحميل عادلة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية .

مصاريف الحوكمة :

تخص مصروفات مجلس الادارة و معتمدة من اصحاب الصلاحية .

(٣) أهم السياسات المحاسبية المتبعة (بتمه)

٣-١١ صافي الأصول

يمثل حساب صافي الأصول في الجمعية الخيرية حساب حقوق الملكية في المنشآت الربحية ، و يتم تبويبه وفقاً لمعيار العرض و الإفصاح للقوائم المالية للمنشآت غير الهادفة للربح الى :-

صافي الأصول غير المقيدة

تعد جزء من أصول الجمعية لا يخضع لقيود من جانب المتبرع ، و من ثم فهي تقع تحت السيطرة الكاملة لإدارة الجمعية ، و قد تكون الأصول غير المقيدة أصولاً متداولة ، او استثمارات و أصولاً مالية ، او أصولاً ثابتة ، او أصولاً غير ملموسة .

صافي الأصول المقيدة

تعد جزء من أصول الجمعية خاضعة لقيود مؤقتة من جانب المتبرع ، و تلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الأصول لأغراض محددة او بتوقيت هذا الاستخدام او كليهما معا ، و قد تكون الأصول غير المقيدة أصولاً متداولة ، او استثمارات و أصولاً مالية ، او أصولاً ثابتة ، او أصولاً غير ملموسة .

صافي أصول الأوقاف

تعد جزء من أصول الجمعية خاضعة لقيود دائمة من جانب المتبرع نظراً لخصوصية الوقف الشرعية ، و تلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الأصول لأغراض محددة ، مع المحافظة عليها ، و عدم بيعها ، او باستثمارها لتوفير مصدر دائم للدخل .

٣-١٢ قائمة التدفقات النقدية :

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقاً للطريقة غير المباشرة .

(٤) النقد وما في حكمه		٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م
مصرف الراجحي ح/٤٥٦٧	١,٠٢٦,٢٩٧	٨١٣,٢٥٢	
مصرف الإنماء ح/٥٠٠٠	١١٦,٣٠٤	٣٣,٨٧٦	
البنك الأهلي ح/٦٠٠٣	١١,٧٣٤	١,٩٧٠	
بنك الجزيرة ح/٠٠٠١	٢,٢٠١	-	
	١,١٥٦,٥٣٦	٨٤٩,٠٩٨	
(٥) أرصدة مدينة أخرى		٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م
عهد	٤٠٠	٥٩,٤٧٢	
إيرادات مستحقة	١٥,٠٠٠	-	
	١٥,٤٠٠	٥٩,٤٧٢	

(٦) الممتلكات والآلات والمعدات - بالصافي

التكلفة	الأثاث المكتبي	أجهزة التدفئة والتبريد	أجهزة اتصال والامن والحماية	أجهزة الحاسب الالى وملحقاتها	الإجمالي
الرصيد في بداية السنة	١٥,٨٨٥	١١,٠٩٩	١,١٩٠	٧,٢٦٨	٣٥,٤٤٢
الاضافات خلال السنة	٦,٥٦٧	—	—	٥,٧٠٢	١٢,٢٦٩
الرصيد في نهاية السنة	٢٢,٤٥٢	١١,٠٩٩	١,١٩٠	١٢,٩٧٠	٤٧,٧١١
<u>الإهلاك المتراكم</u>					
الرصيد في بداية السنة	٥,١٧٠	٣,٨٦٦	٧٤	٩٠٨	١٠,٠١٨
أهلاك السنة	٥١٢	٦٨٩	٧٤	٢٩٥	١,٥٧٠
الرصيد في نهاية السنة	٥,٦٨٢	٤,٥٥٥	١٤٨	١,٢٠٣	١١,٥٨٨
<u>القيمة الدفترية</u>					
الرصيد ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م	١٦,٧٧٠	٦,٥٤٤	١,٠٤٢	١١,٧٦٧	٣٦,١٢٣
الرصيد ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	١٠,٧١٥	٧,٢٣٣	١,١١٦	٦,٣٦٠	٢٥,٤٢٤

		(٧) مخصص مكافأة نهاية الخدمة
٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	
٢,٥٠٠	٢,٥٠٠	الرصيد في بداية السنة
٢,٥٠٠	٢,٥٠٠	الرصيد في نهاية السنة
٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	(٨) التبرعات النقدية المقيدة
١٠٠,٠٠٠	-	دعم مؤسسة سالم بن محفوظ
-	٤٠,٠٠٠	مملتقي الاستثمار في الوقف والصناديق الاستثمارية
-	٦٠,٠٠٠	مشروع جدارة مكافأة المدير التنفيذي
-	١٢٠,٠٠٠	مشروع جدارة مكافأة مدير المشاريع والعقود
-	١٥,٠٠٠	مشروع ورشة عمل مراجعة نظام الهيئة العامة للأوقاف
١٠٠,٠٠٠	٢٣٥,٠٠٠	
٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	(٩) مصروفات الأنشطة
٤٥,٨٧٤	١٥٤,١١٠	دعم مؤسسة سالم بن محفوظ
١١,٠٠٠	-	دعم مؤسسة سليمان الراجحي
٤٣,٨٣٥	١٦,٨٣٧	مصروفات ديوانية اثر
٢٤,٤٢٥	٢٥,١٨٤	مصروفات الأنشطة- غير مقيدة
-	٣,٠٠٠	مصروفات مسابقة اثر الوقفية
-	٢٢,٨٨٤	لقاء الإفطار الجماعي
-	٤٠,٠٠٠	ملتقي الاستثمار في الوقف و الصناديق الوقفية الاستثمارية
-	٤٠,٠٠٠	مشروع جدارة مكافأة المدير التنفيذي
-	٤٠,٠٠٠	مشروع جدارة مكافأة مدير المشاريع والعقود
-	٦,٨٠٠	مشروع ساعد
-	٥,٢٣٥	اللقاء التكاملي الثالث للجمعيات الوقفية
-	٧,٣٢٦	ورشة عمل مراجعة نظام الهيئة العامة للأوقاف
٦,٣٢٥	١٧,٢٧٥	الاستشارات الوقفية
٣٨,١٣٤	٨,٠٠٠	صياغة الوصايا والأوقاف
١٦٩,٥٩٣	٣٨٦,٦٥١	

		(١٠) مصروفات محملة علي النشاط
٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	
٥٥,٤٣٩	٤٧,٦٥٤	رواتب وأجور وما في حكمها
١٠١	-	مستهلكات
١٨,٩٧٥	-	مصروفات تشغيلية
٧٤,٥١٥	٤٧,٦٥٤	
		(١١) مصروفات الحوكمة
٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	
٢,٦٥٦	-	المنافع والخدمات والتأمين
٤٣٨	٨,٠٥٢	ضيافة ونظافة
-	١١,٥٠٠	اتعاب واستشارات مهنية
٣,٠٩٤	١٩,٥٥٢	

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	(١٢) المصروفات العمومية والإدارية
-	٣٨,٣٤٨	مرتبات وأجور وما في حكمها
٣,٤٥٠	-	مستهلكات أخرى
-	٥,٧٧٣	مستلزمات مكتبية
٧٠٠	-	أجور تحميل وتنزيل
١١٥	٢٩	ضيافة ونظافة
-	٢٠,٠٧١	التأمينات الاجتماعية
-	٩,٢١٢	مزايا وحوافز
-	٣٣,٨١٠	الإيجارات
-	٣,٥٠٦	الكهرباء
-	٥,١٩٠	الهاتف والبريد و الفاكس
-	١٧,١٦٨	اشتراكات و تصديقات
-	٥٢٠	الصيانة
-	٢٢٨	العينات والهدايا
-	٨,١١٨	مكافأة نهاية الخدمة
١٧٣	٢٦٦	رسوم بنكية
٤,٤٣٨	١٤٢,٢٣٩	

١ يناير ٢٠٢٤م	المقيد خلال السنة	المحرر خلال السنة	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م	(١٣) صافي الاصول المقيدة
١٥٤,١١٠	-	(١٥٤,١١٠)		دعم سالم بن محفوظ
٦٦,٩٣٢	-	-	٦٦,٩٣٢	المنح الحكومية
-	٤٠,٠٠٠	(٤٠,٠٠٠)	-	مملتي الاستثمار في الوقف والصناديق الاستثمارية - مؤسسة سالم
-	٦٠,٠٠٠	(٦٠,٠٠٠)	-	مشروع جدارة مكافأة المدير التنفيذي
-	١٢٠,٠٠٠	(١٢٠,٠٠٠)	-	مشروع جدارة مكافأة مدير المشاريع والعقود
-	١٥,٠٠٠	(٧,٣٢٦)	٧,٦٧٤	مشروع ورشة عمل مراجعة نظام الهيئة العامة للأوقاف
-	٤٢,٠٠٠	(٤٢,٠٠٠)	-	الخدمات التطوعية
٢٢١,٠٤٢	٢٧٧,٠٠٠	(٤٢٣,٤٣٦)	٧٤,٦٠٦	

(١٤) عام

- تم اعتماد القوائم المالية الحالية للجمعية من قبل الادارة في تاريخ ٢٠ مارس ٢٠٢٥م